التحمة فاذا وقع فيه الصيام ازداد فايح الفطر وكذا القول في الموض • والثاني
وهو الحمية من قوله تعالى ولا تقتلوا انفسكم فانه استنبط منه جواز التيمم عند
خوف استحمال الماء البارد وقال تعالى في اية الوضوء وان كنتم مرضى او على سفر
او جاء احد منكم من الغايط او مستم النساء فلم تجدوا صعيدا طيبا
فامر المريض العادل عن الماء الى التراب حمية لما ان يصيب جسده ما يوذيه
وهو تنبيه على الحمية عن كل موذ له من داخل وخارج • والثالث من قوله تعالى
او به اذى من راسه ففدية فانه اشارة لذلك الى جواز حلق الراس الذي منع منه
المحرم لاستفراغ الاذى الحاصل من البخار المحتقن في الراس تحت الشعر لانه
اذا حلق راسه تفتحت المسام فخرجت تلك الابخرة منها فهذا الاستفراغ يقاس
عليه كل استفراغ يوذي الجسد اسه فقد ارشد الله تعالى عباده الى اصول الطب
الثلاثة • وبجامع قواعده وفي الصحيحين من حديث عطاء عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انزل الله داء الا انزل له شفاء فتداووا وعند
احمد من حديث انس ان الله حيث خلق الداء خلق الدواء فتداووا وعند البخاري في
الادب المفرد واحمد واصحاب السنن وصححه الترمذي وابن خزيمة والحاكم
عن اسامة بن شريك رفعه تداووا يا عباد الله فان الله لم يضع داء الا وضع
له شفاء الا داء واحدا وهو الهرم وفي لفظ الا السام وهو سمة مخففة الموت
يعني الا داء الموت اي المرض الذي قدر على صاحبه الموت فيه واستثنى الهرم في رواية
الاولى اما لانه جعله شبيها بالموت والجامع بينهما نقص الصحة والقوة من الموت
وافضى به اليه • وتحتمل ان يكون الاستثناء منقطعا والتقدير لكن الهرم لا
دواء له • ولابي داود عن ابي الدرداء رفعه ان الله جعل لكل داء دواء فتداووا
ولا تتداووا بحرام • وفي البخاري بيان ان الله تعالى لم يجعل شفاكم فيما حرم عليكم فلا
يجوز التداوي بالحرام وروى مسلم عن جابر مرفوعا لكل داء دواء فاذا اصيب
دواء الداء برا باذن الله تعالى فالشفاء موقف على اصابة الدواء الداء باذن الله
تعالى وذلك ان الدواء قد يحصل معه لبجا وزيادة الحد في الكيفية او الكمية فلا ينجع
بل ربما احدث داء اخر وفي رواية عند الحميدي في كتابه المسمى بطب اهل البيت
ما من داء الا وله دواء فاذا كان كذلك بعث الله عز وجل ملكا وسمه ستر فجعله
بين الداء والدواء فكل ما شرب المريض من الدواء لم يقع على الداء فاذا اراد الله برء
امر الملك فرفع الستر فيشرب المريض الدواء فينفعه الله به • وفي حديث
ابن مسعود رفعه ان الله لم ينزل داء الا انزل له شفاء علمه من علمه وجهله

من

من جهله رواه ابو نعيم وعين • وفيه اشارة الى ان بعض الادوية لا يعلمها
كل احد واما قوله لكل داء دواء فيجوز ان يكون على عمومه حتى يتناول الادوية
القاتلة والاداء التي لا يمكن طبيب معرفتها ويكون الله تعالى قد جعل لهذا الادوية
تيسيرا لمن شاء طوي عليها عن البشر وليتجعل لهم الى ربهم سبيلا • لانه لا علم للخلق الا ما علمهم
الله ولهذا علق صلى الله عليه وسلم الشفاء على مصادفة الدواء الداء وقد يقع لبعض
المرضى انه يتداوى من دايه بدواء فيبرئ ثم يعتريه بعد ذلك الداء بعينه فلا ينجع
والسبب في ذلك الجهل بصفة من صفات الدواء قرب موضعين تشابههما ويكون
احدهما مركبا لا ينجع فيه ما ينجع في الذي ليس مركبا فيقع الخطاء من هناك وقد يكون
مجددا لكن يريد الله تعالى ان لا ينجع وهنا تخضع رقاب الاطباء وفي مجموع ما ذكرناه
من الاحاديث الاشارة الى اثبات الاسباب وان ذلك لا ينافي التوكل كما لا ينافيه
دفع الجوع والعطش بالاكل والشرب • وكذلك تجنب المهلكات والدعاء بطلب
الشفاء ودفع المقادير وغير ذلك • وقد سبق الحارث بن عبد الله بن اسد المحاسبي
في كتاب القصد من تاليفه هل يتداوى المتوكل قال نعم فقيل له من اين ذلك قال من
وجوه ذلك عن سيد المتوكلين الذي لم يلحقه لاحق ولا سبقه في التوكل سابق
محمد خير البرية صلى الله عليه وسلم فقيل له ما تقول في خبر النبي صلى الله عليه وسلم
من استرقى او اكتوى برء من التوكل المتوكلين الذين ذكرهم في حديث اخر
فقال يدخلان في السبعين الفا بغير حساب واما سواهم من
المتوكلين فباح لهم الدواء والاسترقاء • فجعل المحاسبي التوكل بعضه افضل من بعض
وقال في التمهيد واما اراد بقوله برء من التوكل اذا استرقا الرقا المكروهة في الشريعة
او اكتوى وهو يعلق رغبته في الشفاء بوجود الكي وكذلك قوله لا يسترقون الرقا
المخالفة للشريعة ولا يكتوون وقولهم معلقه بنفع الكي • معرضة عن فعل الله تعالى
وان الشفاء منه واما اذا فعل ذلك على ما جاء في الشريعة وكان ناظرا الى ربه
الدواء ووقع الشفاء من الله تعالى وقصد بذلك استعمال بدنه اذ احيح الله تعالى
وانهاب نفسه وكدها في خدمة ربه فهو كله باق على حاله لا ينقص منه الدواء
شيئا استدلالا بفعل سيد المتوكلين اذا فعل ذلك في نفسه وعين انتهى • وقد
تبين ان التداوي لا ينافي التوكل بل لا تتم حقيقة التوحيد الا على هذا الشرط الاسباب
التي نصبها الله تعالى مقتضيات ملتسبا تها قدرا وشرعا وان تعطيلها يقدح
في التوكل نفسه كما يقدح في الامر والحكمة وحكى ابن القيم انه ورد في خبر
اسرائيل ان الخليل عليه الصلاة والسلام قال يا رب ممن الداء قال مني قال فممن

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)